

الجوهر النقي

* قال * (باب كراهية نوم الجنب من غير وضوء) (ذكر) فيه حديث (لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ولا جنب) * قلت * الحديث غير مطابق للباب إذ ليس فيه ذكر وضوء الجنب وضوءه لا يخرج عن كونه جبنا فامتناع دخول الملائكة للبيت الذى هو فيه باق ولو توضأ * * قال * (باب ذكر الخبر الذى ورد في الجنب ينام ولا يمسه ماء) (ذكر) فيه هذا الخبر والخبر الذى فيه كان يتوضأ ثم ينام * ثم قال (ووجه الجمع بين الروایتين على وجه يحتمل وقد جمع بينهما أبو العباس بن شريح * ثم اسند عنه) انه قال ما ملخصه ان حديث عائشة كان لا يمسه ماء اى للغسل وحديث عمر مفسر ذكر فيه الوضوء وبه نأخذ) * قلت * هذا الكلام طاهره يعطى وجوب الوضوء للجنب إذا اراد ان ينام لانه